

إمارة أبوظبي - دائرة القضاء  
Emirate of Abu Dhabi - Judicial Department



## خدمات الدائرة التوفيق و المصالحة

المساعدة القضائية  
الإصدار الأول 2009

لمزيد من المعلومات يرجى التواصل مع مركز الإتصال: 800 ADJD (2353)

[www.adj.d.gov.ae](http://www.adj.d.gov.ae)

Comms-SB-0809-No.018

## تسوية المنازعات المدنية والتجارية والعملية

يقصد بهذه الخدمة: تسوية المنازعات المدنية والتجارية والعملية (أياً كانت قيمتها والمنازعات غير المقدرة القيمة) بطرق ودية بواسطة لجان التوفيق والمصالحة وقبل طرح النزاع أمام القضاء، وتعتبر هذه الخدمة من الحلول البديلة لنض المنازعات.

### متطلبات الحصول على الخدمة

- حضور المدعي الأصلي شخصيا أو وكيله القانوني
- طلب عرض النزاع على أن يشمل النقاط التالية:
- اسم المدعي ومن يمثله قانوناً إن وجد وعنوانه وجنسيته ورقم هاتفه.
- اسم المدعي عليه ومن يمثله قانوناً إن وجد وعنوانه وجنسيته ورقم هاتفه.
- شرح موجز لموضوع النزاع مدعماً بالطلبات، والمستندات المؤيدة للطلبات.

### المستندات المطلوبة

- إثبات شخصية المدعي ومن يمثله قانونياً إن وجد، الأصل والصورة.
- إثبات شخصية المدعي عليه ومن يمثله قانونياً إن وجد، الأصل والصورة.
- إرفاق صورة عن كافة الوثائق المطلوبة والتي تدعم الإدعاء من نسختين اثنتين.

### خطوات الحصول على الخدمة

- تقديم طلب عرض النزاع لـقلم لجان التوفيق والمصالحة والتوقيع عليه من قبل مقدم الطلب، وإرفاق صورة عن كافة الوثائق المطلوبة والتي تدعم النزاع من نسختين اثنتين.
- قيد طلب عرض النزاع بقلم لجان التوفيق والمصالحة لمنحة رقماً وتحديد تاريخ النظر فيه.
- إعلان المدعي عليه بالطرق المتبعة، وتكون مدة الإخطار للجلسة الأولى خلال سبعة أيام من تاريخ تقديم طلب عرض النزاع.
- حضور المدعي والمدعي عليه أو من يمثلهما قانوناً أمام اللجنة المختصة.
- تداول النزاع من قبل أعضاء اللجنة المختصة وبحضور المدعي والمدعي عليه للتوصل للصلح فيما بينهما لإنهاء النزاع ودياً.
- يتم التوقيع على قرار الصلح أو اعتماد التسوية التي يتوصل إليها طرفي النزاع في محضر الجلسة وأمام رئيس وأعضاء اللجنة.
- اعتماد قرار الصلح من قبل رئيس وأعضاء لجنة التوفيق والمصالحة ومصادقة رئيس المحكمة الابتدائية على قرار الصلح، ويأخذ الصلح صيغة تنفيذية ويصبح غير قابل للطعن بالاستئناف.

الرسوم	مجانية	مكان الدفع	-	طريقة الدفع	-
مكان تقديم الخدمة	كافة فروع لجان التوفيق والمصالحة التابعة للدائرة في إمارة أبو ظبي				

دائرة القضاء - أبو ظبي - الخدمات العدلية - 2009

#### ملاحظات هامة:

- أجاز قانون إنشاء لجان التوفيق والمصالحة إعلان كافة الأطراف بواسطة الهاتف.
- لكل ذي مصلحة أن يبدي كتابة إلى اللجنة المختصة عدم رغبته في حل النزاع صلحاً، وفي هذه الحالة تعطي اللجنة إفادة بعدم الممانعة من نظر النزاع أمام القضاء.
- لا يدخل في اختصاص لجان التوفيق والمصالحة الأوامر على العرائض والدعاوى المستعجلة والوقتية، والدعاوى التي تكون الحكومة طرفاً فيها، ودعاوى الإجراءات التي تنظر أمام لجان خاصة، وقضايا الأحوال الشخصية.
- إذا كان أحد أطراف النزاع أو كليهما أشخاصاً اعتباريين يجب إرفاق صورة من عقد التأسيس، وصور للتراخيص التجارية واعتمادات التوقيع، وإرفاق الوثائق التي تدعم الإدعاء.
- إذا كان مقدم الطلب (المنازع) وكيلأ، عليه تقديم أصل الوكالة مصدقة حسب الأصول في حالة كونها معتمدة في خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.
- يجب تقديم الوثائق المطلوبة من نسختين.

## إفادة بعدم الممانعة من نظر النزاع أمام القضاء

يقصد بهذه الخدمة: إعطاء المدعي إفادة بعدم الممانعة من نظر النزاع أمام القضاء في حالة إبداء عدم رغبته كتابة في حل النزاع صلحاً.

### متطلبات الحصول على الخدمة

- حضور المدعي الأصلي شخصيا أو وكيله القانوني.
- طلب الإحالة المباشرة.
- طلب عرض النزاع على أن يشمل النقاط التالية:
- اسم المدعي ومن يمثله قانوناً إن وجد وعنوانه وجنسيته ورقم هاتفه.
- اسم المدعي عليه ومن يمثله قانوناً إن وجد وعنوانه وجنسيته ورقم هاتفه.
- شرح موجز لموضوع النزاع مدعماً بالطلبات، والمستندات المؤيدة للطلبات.

### المستندات المطلوبة

- إثبات شخصية المدعي ومن يمثله قانونياً إن وجد، الأصل والصورة.
- إرفاق صورة عن كافة الوثائق المطلوبة والتي تدعم الإدعاء من نسخة واحدة.

### خطوات الحصول على الخدمة

- تقديم طلب الإحالة لقلم لجان التوثيق والمصالحة.
- تقيد طلب الإحالة في سجل القيد وأخذ رقم تسلسلي.
- عرض طلب الإحالة على اللجنة للتوقيع.
- إصدار قرار الإحالة المباشرة.
- قيد قرار الإحالة النهائي في سجل القيد.
- استلام المراجع صورة عن قرار الإحالة وحفظ الأصل.

### ملاحظات هامة:

- لا يدخل في اختصاص لجان التوفيق والمصالحة الأوامر على العرائض والدعاوى المستعجلة والوقتية، والدعاوى التي تكون الحكومة طرفاً فيها، ودعاوى الإجراءات التي تنظر أمام لجان خاصة، وقضايا الأحوال الشخصية.
- إذا كان أحد أطراف النزاع أو كليهما أشخاصاً اعتباريين جب إرفاق صورة من عقد التأسيس، وصور للتراخيص التجارية واعتمادات التوقيع، وإرفاق الوثائق التي تدعم النزاع.
- إذا كان مقدم الطلب (المنازع) وكيلأ، عليه تقديم أصل الوكالة مصدقة حسب الأصول في حالة كونها معتمدة في خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.

الرسوم	مجانية	مكان الدفع	-	طريقة الدفع	-
مكان تقديم الخدمة	كافة فروع لجان التوفيق والمصالحة التابعة للدائرة في إمارة أبو ظبي				

### ملاحظات هامة:

دائرة القضاء - أبو ظبي - الخدمات العدلية - 2009